

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

النقابة الوطنية للقضاة

الجزائر في: 2019/08/16



الرقم: 19/002

بيان

تلقى المكتب التنفيذي للنقابة الوطنية للقضاة بكثير من الأسف والدهشة البيان الصحفي الصادر عن المصالح المركزية لوزارة العدل، الذي مفاده أن وزير العدل قام يوم 14 أوت 2019 بتوقيف قاضيين تحفظيا، زيادة على إنهاء مهام وكيل للجمهورية لأسباب مختلفة، عملا بنص المواد 65 و 26 من القانون الأساسي للقضاء الصادر بموجب القانون العضوي رقم 11/04 المؤرخ في 21 رجب عام 1425 الموافق 6 سبتمبر سنة 2004، وذلك بالنظر للخروقات القانونية التي تشوبه، وهو ما سنوضحه أدناه:

أولا- إذا كانت الفقرة الأولى من المادة 65 من القانون الأساسي للقضاء تتيح لوزير العدل بأن يصدر قرارا بإيقاف أي قاضي مؤقتا عن العمل، في حالة ارتكابه لأخطاء جسيمة، وذلك بعد إجراء تحقيق أولي وإعلام مكتب المجلس الأعلى للقضاء بذلك، فإن الفقرة الثانية من نفس المادة تمنع بصفة صريحة بأن يكون هذا التوقيف موضوع تشهير، مع العلم أن هذه الضمانة التي قررها المشرع تنسجم ومبدأ قرينة البراءة المكرس عالميا، وهي ضمانة لحماية سمعة ومكانة السلطة القضائية من كل ما من شأنه أن يهز ثقة المواطن فيها، لذلك تأسف النقابة لهذا الخرق الفاضح لأحكام القانون من طرف مصالح وزارة العدل.

ثانيا- إن تسبب توقيف وكيل الجمهورية المذكور في البيان الصحفي على أساس المادة 26 فقرة أخيرة من القانون الأساسي للقضاء ليس في محله، كون أن تلك المادة تجيز لوزير العدل لضرورة المصلحة، نقل قضاة النيابة العامة أو محافظي الدولة أو القضاة العاملين بالإدارة المركزية لوزارة العدل ومؤسسات التكوين والبحث التابعة لوزارة العدل والمصالح الإدارية للمحكمة العليا ومجلس الدولة، أو تعيينهم في مناصب أخرى، مع إطلاع المجلس الأعلى للقضاة بذلك في أقرب دورة له، مع التنويه أن هذه المادة لا تتيح لوزير العدل بتاتا

إنهاء مهام القضاة الذين ينتمون لتلك الفئات، بل نجدها تتيح له نقلهم أو تعيينهم في مناصب أخرى فقط، وللعلم فإن إنهاء المهام من اختصاص المجلس الأعلى للقضاء وحده طبقا للمواد 68، 84 و86 من القانون الأساسي للقضاء، كل ذلك يجعل من إنهاء مهام وكيل الجمهورية المذكور في البيان مخالفا للقانون.

وعليه، تدعو النقابة الوطنية للقضاة المصالح المركزية لوزارة العدل وكل الفاعلين في الساحة الإعلامية الوطنية لاحترام القانون، وبالنتيجة الكف عن التشهير والمساس بشرف واعتبار القضاة الموقفين مؤقتا، وتنبههم أنها لن ترضى باعتبارها الممثل الشرعي للسلطة القضائية التي تعنى وفقا للدستور بالحرص على تطبيق القانون واحترامه، أن تكون هي ذاتها ضحية لخرق القانون، وتندر النقابة أنها لن تتوانى عن ممارسة حقها المشروع في الرد بالطريقة التي تراها مناسبة في حالة تسجيل أي خرق من هذا القبيل مستقبلا.

وفي الأخير، تحرص النقابة الوطنية للقضاة وذلك تبديدا لأي لبس، أن توضح أن هذا البيان لا يمكن بأي حال من الأحوال أن يفهم منه على أنها ضد مكافحة الفساد، بل على العكس من ذلك فالنقابة على غرار باقي مكونات المجتمع الجزائري الذي انتفض ضد الفساد والمفسدين، تنادي بتطهير جميع القطاعات من كل من يثبت تورطهم في قضايا الفساد ولا تستثني القضاء من ذلك، وفي المقابل تجدد النقابة حرصها على ضرورة أن يتم ذلك في إطار احترام قوانين الجمهورية وقرينة البراءة، بعيدا عن كل تشهير أو مساس بسمعة المؤسسات ومنتسبيها.

عاشت الجزائر حرة ومستقلة، والمجد والخلود لشهدائنا الأبرار.

عن المكتب التنفيذي للنقابة الوطنية للقضاة

الرئيس / يسعد مبروك

